بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التعليق على كتاب الموقظة في علم مصطلح الحديث _ للحافظ الذهبي _

الدرس الخامس عشر: من التعليق على كتاب الموقظة في علم مصطلح الحديث

المضطرب والمُعَلَّل

(19)المضطرب والمُعَلَّل :

ما رُوي على أوجهٍ مختلِفة، فَيعتلّ الحديث

فإن كانت العِلّةُ غيرَ مؤثِّرة، بأن يَرويَه الثَّبْتُ على وجهٍ، ويُخالِفَه واهٍ: فليس بمَعلُول.

وقد ساق الدارقطنيُّ كثيراً من هذا النمط في كتاب "العِلَل" فلم يُصب، لأنَّ الحُكم للثَّبْت. فإن كان الثَّبْتُ أرسَلَه مثلاً والواهي وصَلَه، فلا عِبرة بوصلِه لأمرين: لضعفِ راويه، ولأنه معلولٌ بإرسال الثَّبْت له.

ثم اعلمْ أنَّ أكثَرَ المتكلِّمِ فيهم ما ضعَّفهم الحُفَّاظُ إلا لمخالفتهم للأثبات. وإن كان الحديثُ قد رَوَاه الثَّبْتُ بإسنادٍ، أو وَقَفَه، أو أرسَلَه، ورفقاؤه الأثباتُ يُخالفونه: فالعِبرةُ بما اجتَمَع عليه الثقاتُ، فإنَّ الواحد قد يَغلَط. وهنا قد ترجَّح ظهورُ غَلَطِه، فلا تعلِيل، والعِبرةُ بالجماعة.

وإن تساوَى العَدَدُ، واختَلَف الحافظانِ، ولم يترجَّح الحكمُ لأحدهما على الآخر: فهذا الضَّرْبُ يَسوقُ البخاريُّ ومسلمٌ الوجهَين [مِنْهُ] في كتابيهما. وبالأَولَى سَوْقُهما لما اختَلَفا في لفظٍ إذا أمكن جَمْعُ معناه

ومِن أمثلة اختلاف الحافظَين: أن يُسمِّي أحدُهما في الإسناد ثقةً، ويُبدله الآخرُ بثقةٍ آخر. أو يقول أحدُهما: "عن رَجل"، ويقول الآخرُ: "عن فلان" فيُسَمِّي ذلك المبهَمَ. فهذا لا يَضُرُّ في الصحة.

فأمَّا إذا اختَلَف جماعةٌ فيه، وأَتَوْا به على أقوالٍ عدَّة: فهذا يُوهِنُ الحديثَ، ويَدُلُّ على أنَّ راويَه لم يُتقنه. نعم، لو حَدَّثَ به على ثلاثةِ أوجهٍ تَرجعُ إلى وجهٍ واحد، فهذا ليس بمُعْتَلٍّ. كأن يقولَ مالكٌ: "عن الزُّهري، عن ابنِ المسيَّب، عن أبي هريرة". ويقول عُقَيلٌ: "عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة". ويَروِيه ابنُ عيينة: "عن الزهري، عن سَعِيدٍ و أبي سَلَمة" معاً

سجل هذا الدرس

ليلة الثلاثاء 9 جمادى الأولى 1443هجرية